

|  |
| --- |
| الاتحــاد الـدولــي للاتصــالات |

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  |  | **ITU-T** |
|  |  | قطـاع تقييس الاتصـالاتفي الاتحاد الدولي للاتصالات |

الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات

جنيف، 9-1 مارس 2022

القـرار 75 – مساهمة قطاع تقييس الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات في تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات، مع مراعاة خطة التنمية المستدامة لعام 2030



تمهيـد

الاتحاد الدولي للاتصالات وكالة متخصصة للأمم المتحدة في ميدان الاتصالات. وقطاع تقييس الاتصالات (ITU‑T) هو هيئة دائمة في الاتحاد الدولي للاتصالات. وهو مسؤول عن دراسة المسائل التقنية والمسائل المتعلقة بالتشغيل والتعريفة، وإصدار التوصيات بشأنها بغرض تقييس الاتصالات على الصعيد العالمي.

وتحدد الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA) التي تجتمع مرة كل أربع سنوات المواضيع التي يجب أن تدرسها لجان الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات وأن تُصدر توصيات بشأنها.

وتتم الموافقة على هذه التوصيات وفقاً للإجراء الموضح في القرار رقم 1 الصادر عن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات.

وفي بعض مجالات تكنولوجيا المعلومات التي تقع ضمن اختصاص قطاع تقييس الاتصالات، تعد المعايير اللازمة على أساس التعاون مع المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO) واللجنة الكهرتقنية الدولية (IEC).

© ITU 2022

جميع الحقوق محفوظة. لا يجوز استنساخ أي جزء من هذه المنشورة بأي وسيلة كانت إلا بإذن خطي مسبق من الاتحاد الدولي للاتصالات.

القـرار 75 (المراجَع في جنيف، 2022)

مساهمة قطاع تقييس الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات في تنفيذ
نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات، مع مراعاة خطة التنمية المستدامة لعام 2030

(جوهانسبرغ، 2008؛ دبي، 2012؛ الحمامات، 2016؛ جنيف، 2022)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (جنيف، 2022)،

إذ تضع في اعتبارها

 *أ )* النواتج ذات الصلة لمرحلتي القمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS)؛

*ب)* القرار 70/1 للجمعية العامة للأمم المتحدة (UNGA)، بشأن تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

*ج)* القرار 70/125 للجمعية العامة للأمم المتحدة، بشأن الوثيقة الختامية للاجتماع رفيع المستوى للجمعية العامة بشأن الاستعراض الشامل لتنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛

*د )* بيان الحدث رفيع المستوى بشأن تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات بعد مضي عشر سنوات (WSIS+10) ورؤية الحدث فيما يتعلق بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات بعد عام 2015، اللذين اعتمدهما الحدث رفيع المستوى WSIS+10 (جنيف، 2014) الذي نسقه الاتحاد وأقرهما مؤتمر المندوبين المفوضين (بوسان، 2014)، وتقديمهما كمساهمة في الاستعراض الشامل للقمة الذي أجرته الجمعية العامة للأمم المتحدة؛

*ﻫ )* القرارات والمقررات ذات الصلة المتعلقة بتنفيذ النواتج ذات الصلة لمرحلتي القمة العالمية لمجتمع المعلومات وتلك المتعلقة بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت التي اعتمدها مؤتمر المندوبين المفوضين:

’1‘ القرار 71 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن الخطة الاستراتيجية للاتحاد للفترة 2020-2023؛

’2‘ القرار 101 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن الشبكات القائمة على بروتوكول الإنترنت (IP)؛

’3‘ القرار 102 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن دور الاتحاد فيما يتعلق بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت وإدارة موارد الإنترنت، بما في ذلك أسماء الميادين والعناوين؛

’4‘ القرار 130 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن تعزيز دور الاتحاد في مجال بناء الثقة والأمن في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

’5‘ القرار 131 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن قياس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لبناء مجتمع معلومات جامع وشامل للجميع؛

’6‘ القرار 133 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن دور إدارات الدول الأعضاء في إدارة أسماء الميادين الدولية الطابع (متعددة اللغات)؛

’7‘ القـرار 139 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن استخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل سد الفجوة الرقمية وبناء مجتمع معلومات شامل للجميع؛

’8‘ القرار 140 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن دور الاتحاد في تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات وفي الاستعراض الشامل للجمعية العامة للأمم المتحدة لتنفيذها؛

’9‘ القرار 178 (غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن دور الاتحاد في تنظيم العمل بشأن الجوانب التقنية لشبكات الاتصالات من أجل دعم الإنترنت؛

’10‘ القرار 200 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن برنامج التوصيل في 2030 من أجل التنمية العالمية للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك النطاق العريض، لصالح التنمية المستدامة؛

*و )* آراء المنتدى العالمي لسياسات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

*ز )* دور قطاع تقييس الاتصالات (ITU-T) في تنفيذ الاتحاد للنواتج ذات الصلة للقمة العالمية لمجتمع المعلومات وفي مواءمة دور الاتحاد ووضع معايير الاتصالات في سبيل بناء مجتمع المعلومات، بما في ذلك اضطلاع الاتحاد بدور تيسيري ريادي في عملية تنفيذ نواتج القمة، كجهة تنسيق/تيسير لتنفيذ خطوط العمل جيم2 وجيم5 وجيم6 والمشاركة مع أصحاب المصلحة الآخرين، حسب الاقتضاء، في تنفيذ خطوط العمل جيم1 وجيم3 وجيم4 وجيم7 وجيم8 وجيم9 وجيم11 وجميع خطوط العمل الأُخرى ذات الصلة ونواتج القمة الأُخرى، وذلك ضمن الحدود المالية التي حددها مؤتمر المندوبين المفوضين؛

*ح)* الإنجازات التي شهدها العقد الماضي في مجال التوصيلية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وعلى الرغم من ذلك لا تزال أشكال كثيرة للفجوة الرقمية قائمة، بين البلدان وداخلها وبين النساء والرجال، وتحتاج إلى معالجتها من خلال إجراءات منها تعزيز البيئات السياساتية الملائمة والتعاون الدولي لتحسين ميسورية التكلفة والنفاذ والتثقيف وبناء القدرات والتعدد اللغوي والحفاظ على الثقافات والاستثمار والتمويل المناسب فضلاً عن تدابير ترمي إلى تحسين المعارف والمهارات الرقمية وتشجيع التنوع الثقافي؛

*ط)* أن إدارة الإنترنت تشمل القضايا التقنية وقضايا السياسات العامة على السواء ومن ثم ينبغي أن تضم كل أصحاب المصلحة والمنظمات الدولية الحكومية والمنظمات الدولية ذات الصلة طبقاً للفقرات 35 *أ)* إلى 35 *ﻫ)* من برنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات، فضلاً عن الفقرة 57 من الوثيقة الختامية للاجتماع رفيع المستوى للجمعية العامة عام 2015 بشأن الاستعراض الشامل لتنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات،

وإذ تضع في اعتبارها كذلك

*أ )* أن الاتحاد الدولي للاتصالات يقوم بدور محوري في توفير منظور عالمي فيما يتعلق بمجتمع المعلومات؛

*ب)* أن فريق العمل التابع للمجلس والمعني بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات وأهداف التنمية المستدامة (CWG‑WSIS&SDG) مفتوح لمشاركة جميع أعضاء الاتحاد ويمثل آلية فعَّالة تسهّل على الدول الأعضاء تقديم مساهمات بشأن تنفيذ الاتحاد لنواتج القمة وخطة التنمية المستدامة لعام 2030 ذات الصلة، وفقاً للقرار 140 (المراجَع في دبي، 2018) والقرار 1332 الذي اعتمده مجلس الاتحاد لأول مرة في دورته لعام 2011 وعدله آخر مرة في دورته لعام 2019؛

*ج)* أن فريق العمل التابع للمجلس المعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت (CWG‑Internet)، وفقاً للقرار 1336 الذي اعتمده المجلس لأول مرة في دورته لعام 2011 وعدله آخر مرة في دورته لعام 2019 والمفتوح لمشاركة الدول الأعضاء فقط، مع التشاور المفتوح مع جميع أصحاب المصلحة، قد أُنشئ من أجل النهوض بالتعاونية المعززة ولتقوية مشاركة الحكومات في معالجة قضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت؛

*د )* أن هناك إقرار بالحاجة إلى تحسين التنسيق والتعميم والتفاعل من خلال: ’1‘ تحاشي الازدواج في الجهود عن طريق التنسيق المركز بين لجان دراسات الاتحاد ذات الصلة التي تتناول قضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت والجوانب التقنية لشبكات الاتصالات من أجل دعم الإنترنت؛ ’2‘ تعميم المعلومات ذات الصلة الخاصة بالسياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت على أعضاء الاتحاد وأمانته العامة وعلى مكاتب الاتحاد؛ ’3‘ النهوض بالتعاونية المعززة والتفاعل في المجال التقني بين الاتحاد والمنظمات والكيانات الدولية الأُخرى ذات الصلة،

وإذ تدرك

*أ )* التزام الاتحاد بتنفيذ النواتج ذات الصلة المنبثقة عن القمة العالمية لمجتمع المعلومات ورؤية الحدث فيما يتعلق بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات بعد عام 2015، كأحد أهم أهداف الاتحاد؛

*ب)* أن خطة التنمية المستدامة لعام 2030 لها تأثيرات جوهرية على أنشطة الاتحاد،

وإذ تدرك كذلك

 *أ )* أنه ينبغي أن يكون للحكومات أدوار ومسؤوليات على قدم المساواة بالنسبة إلى الإدارة الدولية للإنترنت ومن أجل كفالة استقرار وأمن واستمرار الإنترنت مع الإقرار في الوقت ذاته بضرورة قيام الحكومات بوضع سياسات عامة بالتشاور مع كل أصحاب المصلحة، على نحو ما ورد في الفقرة 68 من برنامج عمل تونس؛

*ب)* الإمكانات التي تنطوي عليها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتحقيق أهداف خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً؛

*ج)* أنزيادة التوصيلية والابتكار والنفاذ أدت دوراً حاسماً في تمكين إحراز تقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

*د )* الحاجة إلى تشجيع مزيد من المشاركة والانخراط في المناقشات بشأن إدارة الإنترنت التي تجريها الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني والمنظمات الدولية والأوساط التقنية والهيئات الأكاديمية وجميع أصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة من البلدان النامية[[1]](#footnote-1)1؛

*ﻫ )* الحاجة إلى تعاونية معززة في المستقبل لتمكين الحكومات من تنفيذ أدوارها والاضطلاع بمسؤولياتها على قدم المساواة في مسائل السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت، ولكن ليس في الشؤون التقنية والتشغيلية اليومية التي لا تؤثر على مسائل السياسات العامة الدولية، كما ورد في الفقرة 69 من برنامج عمل تونس؛

*و )* أنه بتسخير المنظمات الدولية ذات الصلة ينبغي لهذا التعاون أن يشمل وضع مبادئ تطبق عالمياً بشأن مسائل السياسات العامة المرتبطة بتنسيق وإدارة الموارد الحرجة للإنترنت، حيث يطلب في هذا الصدد من المنظمات المسؤولة عن المهام الأساسية المرتبطة بالإنترنت أن تسهم في تهيئة بيئة من شأنها أن تيسر وضع هذه المبادئ المتعلقة بالسياسات العامة، كما ورد في الفقرة 70 من برنامج عمل تونس؛

*ز )* أن الفقرات من 69 إلى 71 من برنامج عمل تونس دعت إلى العملية المؤدية إلى التعاونية المعززة والتي تقرر أن يبدأها الأمين العام للأمم المتحدة، بإشراك جميع المنظمات ذات الصلة، بنهاية الربع الأول من عام 2006، على أن تضم جميع أصحاب المصلحة المعنيين، كل حسب دوره، وأن تجري بأسرع ما يمكن وفقاً للإجراءات القانونية واستجابة للمبتكرات في هذا المجال؛ وأن تبدأ المنظمات ذات الصلة عملية مؤدية إلى تعاونية معززة بإشراك كل أصحاب المصلحة، تجرى بأسرع ما يمكن وتستجيب للمبتكرات في هذا المجال؛ وأن يُطلب من هذه المنظمات ذات الصلة تقديم تقارير سنوية عن الأداء؛

*ح)* أن مبادرات مختلفة نُفِّذت وأُحرز بعض التقدم فيما يتعلق بالعملية الرامية إلى تحقيق التعاونية المعززة المبينة في الفقرات من 69 إلى 71 من برنامج عمل تونس، وأن الجمعية العامة للأمم المتحدة دعت في القرار 70/125 إلى مواصلة الحوار والعمل على تنفيذ التعاون المعزز، وهو يجري بالفعل وفق الفقرة 65 من هذا القرار،

وإذ تأخذ في الحسبان

 *أ )* القرار 30 (المراجَع في بوينس آيرس، 2017) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (WTDC)، بشأن دور قطاع تنمية الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات في تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات مع مراعاة خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

*ب)* القرار ITU-R 61 (المراجَع في شرم الشيخ، 2019) لجمعية الاتصالات الراديوية، بشأن مساهمة قطاع الاتصالات الراديوية في تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات وخطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

*ج)* البرامج والأنشطة والمبادرات الإقليمية الجارية وفقاً لقرارات المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2017 من أجل سد الفجوة الرقمية؛

*د )* الأعمال ذات الصلة التي أنجزها الاتحاد بالفعل و/أو التي سيقوم بها بتوجيه من فريق العمل التابع للمجلس والمعني بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات وأهداف التنمية المستدامة وفريق العمل التابع للمجلس المعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت،

وإذ تلاحظ

 *أ )* القرار 1332 الذي اعتمده المجلس لأول مرة في دورته لعام 2011 وعدله آخر مرة في دورته لعام 2019، بشأن دور الاتحاد في تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات وخطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

*ب)* القرار 1334 الذي اعتمده المجلس لأول مرة في دورته لعام 2011 وعدله آخر مرة في دورته لعام 2015، بشأن دور الاتحاد الدولي للاتصالات في الاستعراض الشامل لتنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛

*ج)* القرار 1344 الذي اعتمده المجلس لأول مرة في دورته لعام 2012 وعدله آخر مرة في دورته لعام 2015، بشأن إجراء العملية التشاورية المفتوحة لفريق العمل التابع للمجلس والمعني بمسائل السياسات العامة الدولية المتصلة بالإنترنت؛

*د )* القرار 1336 الذي اعتمده المجلس لأول مرة في دورته لعام 2011 وعدله آخر مرة في دورته لعام 2019، بشأن فريق العمل التابع للمجلس المعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت،

وإذ تلاحظ كذلك

أن الأمين العام للاتحاد أنشأ فريق المهام التابع للاتحاد والمعني بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات وأهداف التنمية المستدامة والذي يتمثل دوره في وضع الاستراتيجيات وتنسيق سياسات الاتحاد وأنشطته المتعلقة بعملية القمة العالمية لمجتمع المعلومات وخطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأن نائب الأمين العام يترأس فريق المهام هذا، على النحو المشار إليه في القرار 1332 للمجلس،

تقـرر

1 أن يواصل قطاع تقييس الاتصالات أعماله المتعلقة بتنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات ورؤية الحدث فيما يتعلق بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات بعد عام 2015 وأنشطة المتابعة الخاصة بها ضمن ولايته؛

2 أن قطاع تقييس الاتصالات ينبغي أن يساهم في تحقيق أهداف خطة التنمية المستدامة لعام 2030 من خلال إطار القمة العالمية لمجتمع المعلومات وعلى نحو ينسجم معه؛

3 أن ينفذ قطاع تقييس الاتصالات الأنشطة المشار إليها في الفقرتين 1 و2 من *"تقـرر"*، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة، حسبما يكون ملائماً؛

4 أن تنظر لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات ذات الصلة ضمن دراساتها في نتائج فريق العمل التابع للمجلس المعني بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات وأهداف التنمية المستدامة وفريق العمل التابع للمجلس المعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت،

تُكلّف مدير مكتب تقييس الاتصالات

1 بتزويد فريق العمل التابع للمجلس المعني بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات وأهداف التنمية المستدامة بملخص شامل عن أنشطة قطاع تقييس الاتصالات المتعلقة بتنفيذ نواتج القمة مع مراعاة خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

2 بضمان تحديد أهداف ملموسة ومواعيد نهائية للأنشطة المتعلقة بنواتج القمة مع مراعاة خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وبضمان مراعاة هذه الأهداف والمواعيد في الخطط التشغيلية لقطاع تقييس الاتصالات وفقاً للقرار 140 (المراجَع في دبي، 2018) والقرار 1332 للمجلس؛

3 بإيلاء اهتمام خاص إلى احتياجات البلدان النامية لدى تنفيذ نواتج القمة مع مراعاة خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ضمن اختصاص قطاع تقييس الاتصالات بالاتحاد؛

4 بتقديم معلومات عن الاتجاهات الناشئة استناداً إلى أنشطة قطاع تقييس الاتصالات؛

5 باتخاذ الإجراءات الملائمة لتسهيل الأنشطة المتعلقة بتنفيذ هذا القرار؛

6 بتقديم مساهمات في التقارير السنوية ذات الصلة الصادرة عن الأمين العام للاتحاد بشأن هذه الأنشطة،

تدعو الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والمنتسبين والهيئات الأكاديمية إلى

1 تقديم مساهمات إلى لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات ذات الصلة وإلى الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات، حسب الاقتضاء، والإسهام في أعمال فريق العمل التابع للمجلس المعني بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات وأهداف التنمية المستدامة فيما يتعلق بتنفيذ نواتج القمة مع مراعاة خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ضمن ولاية الاتحاد؛

2 تقديم الدعم لمدير مكتب تقييس الاتصالات والتعاون معه في تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات ذات الصلة مع مراعاة خطة التنمية المستدامة لعام 2030 في قطاع تقييس الاتصالات؛

3 تقديم المساهمات إلى فريق العمل التابع للمجلس المعني بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات وأهداف التنمية المستدامة،

تدعو الدول الأعضاء

إلى تقديم المساهمات إلى فريق العمل التابع للمجلس المعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت،

تدعو جميع أصحاب المصلحة إلى

1 المشاركة بنشاط في أنشطة الاتحاد المتعلقة بتنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات، بما في ذلك أنشطة قطاع تقييس الاتصالات، دعماً لتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030، حسب الاقتضاء؛

2 المشاركة بنشاط في المشاورات المفتوحة الإلكترونية والحضورية لفريق العمل التابع للمجلس المعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت.

1. 1 تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-1)